دم ولو اراد الحاج الرجوع الي بلده من مني لزمه دخول مكة لطواف
الوداع ولا يجب طواف الوداع علي الحايض والنفساء ولا دم عليهما
لانهما يستاخا طبتين بذلك لكن يستحب لهما ان تقفا علي باب
المسجد الحرام ويدعوا بما سنذكره ان شاء الله تعالي ومن وجب عليه
طواف الوداع فخرج بلا وداع عصي ووجب عليه العود للطواف
ما لم يبلغ مسافة القصر من مكة فاذا بلغها لم يجب عليه العود بعد
ذلك ومتي لم يعد وجب عليه الدم ومتي عاد قبل مسافة القصر
سقط عنه الدم وان عاد بعد بلوغ مسافة القصر لم يسقط عنه الدم
ولو طهرت النفساء والحايض فان كان بعد مفارقة البناء لم يلزمهما
العود ٥ السادسة عشر ينبغي ان يعقب طواف الوداع بعد الفراغ من
جميع اشغاله ويعقبه الخروج من غير مكث فان مكث بعده لغير
علة او لعلة من غير اسباب الخروج كشراء متاع او قضاء دين او
نحو ذلك صديق او عيادة مريض ونحو ذلك فعليه اعادة الطواف وان
يشتغل باسباب الخروج كشراء الزاد بلا مكث وشد الرحل ونحوهما
لم يعد الطواف وكذا لو اقيمت الصلوة فصلاها معهم لم يعد
الطواف ٥ السابعة عشر اختلف اصحابنا في ان طواف الوداع من
جملة المناسك للحج ام عبادة مستقلة فقال امام الحرمين هو من مناسك
الحج وليس علي غير الحاج طواف وداع اذا خرج من مكة وقال البغوي
وابو سعيد المتولي وغيرهما ليس هو من المناسك بل هو ما مور به
من اراد مفارقة مكة الي مسافة تقصر فيها الصلوة سواء كان
مكيا او غير مكي قال الامام ابو القاسم الرافعي هذا الثاني هو الاصح
تعظيما للحرم وتنبيها لاقتضاء خروجه الوداع باقتضاء دخوله
الاحرام ولانهم اتفقوا علي انه لو اراد الاقامة بمكة لا وداع عليه
ولو كان من المناسك يعم الجميع قلت ومما يسنه لذي من
السنة لكونه ليس من المناسك ما ثبت في صحيح مسلم وغيره ان رسول

الله

الله صلي الله عليه وسلم قال ليقيم المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلثا
ووجه الدلالة ان طواف الوداع يكون عند الخروج وسماه قبله قاضيا
للمناسك وحقيقته ان يكون قضاها كلها والله اعلم ٥ الثامنة
عشر اذا فرغ من طواف الوداع صلي ركعتين للطواف خلف المقام ثم اتي
الملتزم فالتزمه كما سبق بيانه وقال اللهم البيت بيتك والعبد عبدك
وابن عبدك وابن امتك حملتني علي ما سخرت لي من خلقك
حتي سيرتني في بلادك وبلغتني بنعمتك حتي اعنتني علي قضاء منا
سكك فان كنت رضيت عني فازدد رضي عني والا فمن الان قبل
ان تنات داري عن بيتك دارا وبعد عنه مزاري هذا اوان انصرافي
ان اذنت لي غير مستبدل بك ولا ببيتك ولا راغب عن بيتك اللهم
فاصحبني العافية في بدني والعصمة في ديني واحسن منقلبي وارزقني
طاعتك ما ابقيتني واجمع لي خير الدنيا والاخرة انك علي كل شيء
قدير ثم يصلي علي النبي صلي الله عليه وسلم وياتي باداب الدعاء التي ذكرناها
في دعاء عرفات ويتعلق باستار الكعبة في تضرعه فاذا فرغ من الدعاء
اتي زمزم فشرب منها متزودا ثم عاد الي الحجر الاسود فاستلمه وقبله وبكي
وان كانت امراة حايضا استحب لها ان تاتي بهذا الدعاء علي باب المسجد
وتبكي ٥ التاسعة عشر اذا فارق البيت مودعا فقد قال ابو عبد الله الزبيري
وغيره من اصحابنا اذا خرج ويصير الي البيت ليكون آخر عهده بالبيت وبكي
ان قدر بلتفت اليه في انصرافه كالمتحسر علي مفارقته والمذهب
الصحيح الذي جزم به جماعات من ائمة اصحابنا منهم ابو عبد الله الحليمي
وابو الحسن الماوردي وآخرون انه لخرج ويولي ظهره الي الكعبة
ولا يمشي قهقرا كما يفعله كثير من الناس قالوا بل المشي قهقرا
مكروه فانه ليس فيه سنة مروية ولا اثر محكي والاصل انه لا يفرح
عليه وقد جاء عن ابن عباس وجماهد كراهة قيام الرجل علي باب المسجد
ناظرا الي الكعبة اذا اراد الانصراف الي وطنه بل يكون اخر عهده

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)